

المسألة الغابية في الجزائر أثناء الفترة الاستعمارية

منطقة سيدي بلعباس نموذجا

د. حجازي مصطفى،

جامعة معسكر.

تمهيد:

خلال الفترة الاستعمارية، شكل تاريخ الغابات الجزائرية واحدة من أكثر الفصول المثيرة للمجتمع الريفي، فتجريد الفلاحين من أراضيهم الخصب، تطبيق النظام الغابي بصرامة مع حرب مستمرة موجهة بالخصوص ضد الشعب، كانت فرصة للاستغلال المفرط وسوء المعاملة ضد الأشخاص الذين لا وسيلة لهم للدفاع، محرومين من سبل العيش المستدامة.

تحليل التقارير المطولة حول هذه المسألة، تعطي فكرة عن الأبعاد الحقيقية للصراع المستمر الذي فرضته الإدارة الاستعمارية على سكان المناطق الجبلية، ويمكن النظر في قانون الغابات وتطبيقه وإلقاء بعض الضوء على هذا التاريخ الدراماتيكي الطويل، وخصوصا أن الأبحاث في هذا المجال لا تزال نادرة جدا. (SARI. D.1977:61)

تحتل الغابات الجزائرية تقريبا كافة قمم الجبال و قمم الأطلس أو المنحدرات الرطبة لجبال الأطلس الصحراوي، فالمساحة المغروسة حوالي 03 مليون هكتار، منها 02 مليون هكتار أشجار نفضية feuillus و مليون هكتار من الصنوبريات، فبالهضاب خاصة المنطقة الحدودية مع تونس نجد الصنوبر الحلبي و المساحة المشجرة تقدر بـ 250.000 هكتار، نسبة التشجير 15.3■، أما النوع السائد بالقبائل هو السنديان الفليني، المساحة المشجرة 670.000 هكتار والنسبة تقدر بـ 31.4■، في ناحية الهضاب القسنطيني والأوراس، الأنواع السائدة هي

الأرز و الصنوبر الحلبي ، المساحة المشجرة 618000 هكتار ، النسبة 15.1 ■ ، بنواحي الجزائر العاصمة ، الأنواع السائدة هي الصنوبر الحلبي والسنديان الأخضر المساحة المشجرة 429000 هكتار ، النسبة 19.4 ■ . بالمنطقة الغربية حتى الحدود المغربية ، النوع السائد العفصية، المساحة المشجرة 785000 هكتار النسبة 19.2 ■ و أخيراً بالأطلس الصحراوي (مقاطعة وهران و الجزائر) النوع السائد العرعار الفنيقي، المساحة المشجرة 323000 هكتار ، النسبة 06.3 ■ و عليه تظهر هذه الأرقام أن مقاطعة قسنطينة تمثل 50 ■ من المساحة المشجرة .
(Behaghel . A.1870:23)

إن الاستطلاعات التي أجريت لمساحات الغابات قبل 31 ديسمبر 1862م تتيح مقاطعة قسنطينة 1.100.000 هكتار، وهران 440.000 هكتار ، العاصمة 260.000 هكتار. فمنذ الغزو الفرنسي للجزائر فقد قطاع الغابات الأرض لصالح الزراعة ، فمن جهة الزيادة في عدد السكان، تطلب دائماً تطور مستمر في الأراضي القادرة على إنتاج الأغذية ومن جهة أخرى فإن المستعمرين هم قبل كل شيء مزارعين ، حولوا جهودهم نحو زراعة الحبوب ، الأشجار المثمرة والثروة الحيوانية ، فتراجعت مساحات الغابات كثيراً و لم تعوض. (C.1957: 82).
(Bégné)

لا تعود عملية إزالة الغابات إلى فترة التوسع الاستيطاني، لكن أيضاً إلى فترة الغزو، حيث يرتبط التدمير بالعمليات العسكرية خاصة بعد بناء الحصون والقواعد ، لقد كان هناك إفراط طول الفترة الأولى من الغزو الاستعماري في استخدام المواد الخشبية كما نتج عن جمع الفلين تبديد حقيقي للتراث واستغلت غابات الأرز استغلالاً كثيفاً. (SARI. D.1977:123)

1- الغابات بمقاطعة وهران :

تنقسم مقاطعة وهران إلى ثلاثة مناطق غابية التي تتبع تقريبا الخطوط الوطنية للجبال ، الأولى على طول الساحل ، الثانية حتى واد يسر مرورا بشمال معسكر وسيدي بلعباس، و الثالثة من وهران حتى الحدود الغربية مرورا بتيارت، سعيدة، الضاية و سبدو حيث تساير الهضاب العليا في جنوب معسكر، سيدي بلعباس وتلمسان.

* المنطقة الأولى : نجد بها قليل من العليق تصل على الأكثر 04 أمتار طولاً قربها من البحر، وتعلق التأثيرات المناخية العمل لفترات طويلة للرعي والحرائق، هذه المناطق يمكن أن تكفي لحاجيات الوقود ، و تعتبر هذه المنطقة احتياطاً غابياً لضمان الاستهلاك لأمن الوقود، أما الباقي يستصلح لزراعة الحبوب.

* المنطقة الثانية : تشكل منطقة انتقال بين الأولى و الثالثة ، حيث تحتوي على كتل مشجرة ، و تختص في الزراعة الصناعية مثل أشجار الزيتون بالمنحدرات . (C.A.O.M 50/1)

* المنطقة الثالثة : نجد بها غابات واسعة توفر خشباً يستغل في الحين ، تمثل هذه الغابات قاعدة التل الجزائري ، حيث تغطي سلسلة الجبال من المغرب مرورا بسبدو والضاية، تيارت، ثنية الحد ، بوغار، سطيف و تصل إلى سكيكدة ، عنابة ، القل، فهي غابات متصلة ببعضها البعض دون انقطاع ، وضعيتها البعيدة عن الساحل بمقاطعة وهران تجعل استغلالها صعباً و تقريبا غير منتج بسبب نقص طرق المواصلات لكنها تملك موارد كبيرة غير أنها لا توفر عائدات هامة لسبيين :

أولا : بعد المراكز السكانية.

ثانيا: الغياب الكامل لطرق المواصلات. هذا ما يؤدي إلى ارتفاع مصاريف النقل فيفضل المستهلك استعمال الخشب المستورد من الخارج ، و بالتالي لم تصل المنتجات الغابية في 1853م إلى 500 فرنك لكنها

ارتفعت في سنة 1854م إلى حوالي 1500 فرنك و في 1855م تجاوزت 8000 فرنك. (Bégné C.1957: 82)

نلاحظ بالمناطق الجنوبية وخاصة بمعسكر وتلمسان تشبث الأهالي بالمناطق المشجرة واعتبارها ممتلكاتهم أبا عن جد دون امتلاكهم وثائق تثبت ذلك، أما بمنطقة سيدي بلعباس فقد اتهم الاستعمار الأهالي بالاستعمال المفرط للخشب كوقود أو في البناء أيضا بالرعي المفرط للقطيع في انتظار إصدار قوانين لإبعادهم عنها.

الجدول التالي يوضح إحصائيات لغابات مقاطعة وهران:

أنواع الأشجار الرئيسية	المدى التقريبي / هـ	الموقع	الغابات
زيتون، سنديان أخضر، عرعار	12239	40 كلم شرق وهران	غابة مولاي إسماعيل
سنديان الفليني، ضرو ، الكرمس سنديان، صنوبر حلي	2128	30 كلم غرب وهران	غابة مولاي سي صالح
ضرو، سنديان أخضر، زيتون	2000	60 كلم جنوب غرب وهران	شعبة اللحم
-	300	60 كلم جنوب غرب وهران	واد المالح
سنديان أخضر، ضرو، زيتون	5260	30 كلم شرق عين تموشنت	أولاد زاير

-	778	18 كلم شمال شرق وهران	جبل khar خار
---	-----	--------------------------	-----------------

طمارين	10 كلم شمال سيق	665	-
--------	--------------------	-----	---

**C.A.O.M 50/1 : Statistique forestière de la
province d'Oran المصدر:**

أما الجدول التالي فيوضح مساحة الغابات بالغرب الجزائري:
(C.A.O.M 50/1)

مقاطعة وهران	20365 هكتار
مقاطعة مستغانم	39775 هكتار
مقاطعة معسكر	118500 هكتار
مقاطعة تلمسان	68000 هكتار
مقاطعة سيدي بلعباس	120.000 هكتار
المجموع	266.640 هكتار

2 - التصنيف الغابي بسيدي بلعباس وفق قوانين الإدارة الاستعمارية:

تمتلك منطقة سيدي بلعباس حوالي 94.500 هكتار من الأراضي
المشجرة والتي تنقسم إلى سبعة (07) كتل أساسية :

أ - غابة قطارنية Guetarnia:

تقع على بعد 40 كلم غرب شرق سيدي بلعباس تتميز
بمنحدرات سريعة بمنطقة مجمدة بكهوف ، وبصفة عامة فهي غابة ذات
نوعية جيدة صالحة لكل الزراعات، تتكون من الصنوبر الحلبي والعفصية
(نوع من الأشجار للتزيين ، من الفصيلة الصنوبرية) أي 10/7 من
الصنوبر الحلبي و3/10 من العرعار، أما الأشجار بصفة عامة فتعلو بـ
06 أمتار فقطرها يقدر بين 10 إلى 75 سم ، تصادف أحيانا بعض أشجار
الصنوبر يصل علوها إلى 10 أمتار و قطرها 40 سم ، و تعاني من

الحرائق المتكررة خاصة غابات الصنوبر. تغطي المنحدرات بأشجار ميتة يصل قطرها إلى 90سم ما يبين أن الأشجار يمكن أن تصل إلى حجم كاف للاستعمال في البناء. (C.A.O.M 50/1)

استطاعت بعض الأشجار مقاومة الحرائق كما أن بذورها تكفي لإنتاج شتلات طبيعية، يمكن أن نجد بهذه الغابة بعض أشجار الزيتون المعزولة من أقدم الغابات المتبقية، وهذه الغابة يمكن أن توفر محارث وأعمدة. تجعل بعض المشاكل داخل الغابة كالطبيعة المنعرجة، الحراسة بها شاقة وصعبة، حيث تتطلب عدد كبير من الموظفين. إن رسم حدود هذه الغابة والحراسة الدقيقة لها هما العلاج الوحيد الذي تطالب به غابة قطارنية فإذا تمت حمايتها والحفاظ عليها سوف تعد بمستقبل زاهر. (Ageron.C.2005:104).

ب - غابة أولاد سليمان : Ouled Slimane

تقع على بعد 25 كلم شرق سيدي بلعباس بمساحة تقدر ب 20.000 هكتار وتتكون من سنديان الأخضر، الضرو وبعض أشجار الصنوبر والزيتون، أما الأراضي من النوع الجيد فهي عميقة نوعاً ما في السهول مثل المنحدرات أين يميل المنحدر نحو واد مكرة، ولعبت هذه الغابة دوراً هاماً في توفير الحطب فكانت مورداً هاماً لمنطقة سيدي بلعباس وللمراكز الأوربية الأخرى، وحددت مناطق معينة للرعي حيث اعتبرت من أهم المسائل الخطيرة التي أجمت الصراع بين الأهالي والإدارة الاستعمارية، وحتى يغزو الاستيطان الأوربي الأراضي الخصبة الغير مشجرة التي تخضع لقبيلة أولاد سليمان أبعد الكثير من الأهالي إلى الجبال لأنها تشكل صعوبات حقيقية خاصة وأن الأهالي تعودوا على العيش في وسط الغابة فحاولت السلطات الاستعمارية أن تضع حاجزاً أمام الأهالي سواء من أجل التوطين أو الرعي.

ج - غابة تنيرة : Tanira

تقع على بعد 30 كلم جنوب سيدي بلعباس ، تعتبر الخط الفاصل بين حوض واد مكرة وواد تنيرة، يتميز سطحها بالوعورة ومجد بعدة أودية ، أما التربة فهي صلصالية و تشمل أشجار متكونة أساسا من الصنوبر الحلبي، كما تتميز بموقع جغرافي هام حيث تقطعها في طولها طريق سيدي بلعباس الضاية ، قام المستوطنون بجنوب الغابة وبالضبط عند واد تنيرة بالبحث عن الخشب والمراعي وعملوا على إبعاد الأهالي عن المناطق المحددة للأوروبيين. (C.A.O.M 50/ 1)

د- غابة سيدي علي بن يوب :

تتكون من منطقتين منفصلتين عن بعضها البعض:

* المنطقة الأولى : تقع على بعد 20 كلم جنوب غرب سيدي بلعباس على حوالي 2000 هكتار تقريبا ، بها سهل بأرض جافة مليئة بالجبال ، وتتكون من سنديان أخضر و بعض أشجار الزيتون الكبيرة السن ، حيث سلبت أحسن الأراضي من الأهالي ومنحت للاستيطان الأوروبي.

* المنطقة الثانية : تقع على بعد 40 كلم جنوب غرب سيدي بلعباس بها كتلا من الصنوبر، البلوط الأخضر والسنديان الأخضر، يمكن أن نجد بالمنطقة الثانية أعمدة خشبية لحاجيات مختلفة ، لكن بعد سيدي بلعباس و صعوبة نقلها رفع من تكاليفها ، فتراجع استغلالها ، رغم مواردها ذات الأهمية بالنسبة لمنطقة سيدي علي بن يوب .

ه- غابة جبل مولاي سليمان :

تقع على بعد 50 كلم جنوب غرب سيدي بلعباس من سيدي علي بن يوب و غابة الضاية مساحتها 15000 هكتار تحتوي على العرعار، الضرو، السنديان الأخضر ، أما الأرض فذات طبيعة كلسية وطينية من النوعية الجيدة ، كما نجد بها مجموعة من الوديان والسهول كلها مزروعة، و كتل من أشجار العرعار مختلط ببعض أشجار الصنوبر ، هذه الطبيعة سمحت لسكان المنطقة الإقامة بها في الأوقات الحارة ،

الصيفية مع قطع الأغنام أين يجد المأكل التي يجدها في الأراضي القاحلة في فصل الشتاء. (C.A.O.M 50/ 1)

و- غابة واد مسولن : Oued M'soullen :

تقع بالقرب من سلسلة -الكاف- في النقطة المسماة -سيدي يحيي- تحت هضاب الضاية على بعد 50 كلم جنوب شرق سيدي بلعباس ، يمتد سهل من حوالي 3000 هكتار التي نجدها في ظروف متشابهة لجبل سليس.

ن- غابة الضاية :

تقع على بعد 60 كلم جنوب سيدي بلعباس يغطي منحدر الكاف ، و يمتد فوق الهضاب العليا حتى 50 كلم شمال جبل المسمى جبل -بقرة- و يقع في حدود الهضاب العليا قبل الوصول الشط (petit désert). وتحتوي غابة الضاية على كمية هامة من خشب التدفئة وخشب البناء، أما الصنوبر خاصة فيمكن أن يوفر خشب من النوعية الجيدة الموجه للبناء، مقارنة بالنسبة للغابات الأخرى التي وحتى إن وفرت خشب البناء إلا أنه قليل ومشوه. خلال إنشاء مدينة سيدي بلعباس ، استخدم خشب هذه الغابة على نطاق واسع بسبب جوارها للمدينة ، فغابة الضاية تملك سمعة كبيرة في المنطقة و تمتد كتل واسعة مشجرة تلحق في الشرق بغابة -فغال- Foughal التابعة لمعسكر وغرب الضاية نجد غابة l'Ouargla التابعة لمنطقة تلمسان. (C.A.O.M 50/ 1)

الجدول التالي يلخص طبيعة الغابات بمنطقة سيدي بلعباس :

أسماء الغابات	الموقع	المدى التقريبي	أنواع الأشجار الرئيسية
غابة قطارنية	40 كلم شرق سيدي بلعباس	10.000 هـ	صنوبر، عرعار

غابة أولاد سليمان	25 كلم شرق سيدي بلعباس	22.000 هـ	سنديان أخضر، عرعار، ضرو
غابة تنيرة	30 كلم جنوب شرق سيدي بلعباس	15.000 هـ	صنوبر
غابة سيدي علي بن يوب	25 كلم جنوب غرب سيدي بلعباس	3000 هـ	عرعار، ضرو
واد مسولن	40 كلم جنوب شرق سيدي بلعباس	3000 هـ	صنوبر، عرعار، سنديان أخضر، ضرو
جبل مولاي سليسن	40 كلم جنوب غرب سيدي بلعباس	15.000 هـ	صنوبر، عرعار، سنديان أخضر، ضرو
غابة الضاية	60 كلم جنوب سيدي بلعباس	26.000 هـ	صنوبر، سنديان أخضر

المصدر: CAOM : 50/1

ابتداء من عام 1890م بدأت عملية التوسع على حساب الغابات لصالح الأوربيين، يتعلق الأمر بالسيطرة على أراضي جديدة، ففي الفترة الممتدة من 1890 إلى 1892م كلفت لجان باقتراح أراضي مشجرة لإرضاء مصالح المستوطنين ، كما أنها تعين أيضا المناطق من السهول والتلال أي تقريبا 25.000 هكتار منها $\frac{3}{4}$ تقع في الغرب الجزائري خاصة غابات قائد بلعربي، تنيرة، مرين بسيدي بلعباس. بسرعة منحت هذه المناطق للمحاصيل، أفضل حماية للتربة وضمنان للتوازن الطبيعي حيث تلت مراكز الاستيطان خاصة تنيرة، مولاي سليسن، تلاغ، مزاورو

وتيغالييمات. فسمحت الغابة الواسعة للضاية التي يتمركز بها الصنوبر الأخضر حتى أبواب سيدي بلعباس، المجال في أماكن كثيرة لمحاصيل مزدهرة، لكن للأسف امتد التدمير بهذه الغابة إلى غاية الاحتفال بالذكرى المئوية للاستعمار 1930. (SARI. D.1977:121)

3 - وظائفها :

تتميز الغابة بوظائف متعددة ، فمن خلال ملفات *senatus consulte* فلغابة توفر العتاد الضروري لبناء الأكواخ ، لكل كوخ 02 إلى 06 أعمدة (*rekeis*) ، هذه الأعمدة متوسط مدة صلاحيتها من سنين إلى ثلاث سنوات اعتمادا على الأنواع المستخدمة و يمكن أن يستعملوا حتى لمدة 10 سنوات إذا كانوا من أشجار الزيتون ، 20 عمودا صغيرا على الجوانب (*djenanette*) متوسط المدة من سنتين إلى ثلاث سنوات : 02 إلى 03 عمود -قونتاس- *gantas* متوسط المدة من سنتين إلى ثلاث سنوات ، 04 إلى 06 قونتاس صغير متوسط المدة 07 إلى 08 سنوات أخيرا 80 إلى 200 تالة *chevrons* متوسط المدة سنتين إلى ثلاث سنوات. (*Boudy. P.1952:232*).

من ناحية أخرى ، توفر الغابات خشب الخيم الذي يستعملونه البدو الرحل ، تغطي الأكواخ من الديدس *Diss* أو محاطة بسياج من الخشب أما للفلاح فتوفر له الخشب الضروري لطهي الأظعمة أو التدفئة ، و تضطر بعض القبائل لتقديم ضريبة سنوية لعدد من أحمال الخشب ، أما بعض القبائل الغنية بالخشب فتصنع وتبيع الفحم ، ويصنعون بأيديهم وسائل أخرى ، توفرها الغابة من خلال الخشب الضروري كالمحاريث البدائية، الأثاث ومكابس لاستخراج الزيت من الزيتون .

(Ageron.C.2005:105)

تستخدم الغابات كدعم لحياة سكان المناطق الجبلية في الحياة اليومية في صنع الملاعق والأطباق الكبيرة التي تستخدم في الكسكس ،

كما تستخدم ثمار الغابة لتغذية قبائل التل و يتم بيع البلوط مثل الشعير المجففة والمسحوقة فتعطي دقيقاً يخلط مع الشعير أو القمح فتعوض الغابات العجز في الحبوب بالمناطق الجبلية . كما يملك سكان الغابات قطعان كبيرة ، لها حقوق الرعي هذه الحقوق التقليدية معترف بها منذ تواجد الإدارة التركية بالجزائر.(Lapie.G et Maige.A.1914:83) يمكن تقسيم الغابات بمنطقة سيدي بلعباس إلى صنفين مختلفين حسب الإنتاج والاستعمال.

الصنف الأول : تتألف من الضرو، سنديان أخضر، أشجار الزيتون البرية .
الصنف الثاني :أشجار ذات السيقان الطويلة ، الصنوبر الحلبي ، سنديان أخضر.

يمتد الخيس و العليق في هذه المنطقة على امتداد 200.000 هكتار و هي محيطة بالمراكز العسكرية ومراكز السكان للاحتياجات اليومية للخبازين والتدفئة ، ويقدر سعر القنطار لهذا النوع من الخشب بسيدي بلعباس 01 فرنك و 25 سنتيم تقريبا ، هذه الموارد الضخمة و بعد تطبيق قرار الحاكم العام في 02 أبريل 1846 م وهجرة الأهالي استغلتها السلطات الاستعمارية لتوفير حاجيات الجيش والاستيطان (Ageron.C.2005:106)

هذه المحطات الاستغلالية لكل ناحية ، موضحة في الجدول التالي :

مناطق	البعد	أنواع	الطول	سعر التكلفة م ³	ملاحظة
-------	-------	-------	-------	----------------------------	--------

الاستغلال	عن سيدي بلعباس	الخشب المستغلة للزراعة		اليد العاملة العسكرية والنقل المدني	اليد العاملة والنقل المدني
واد تنيرة	20 كلم	الصنوبر الحلبي	03 إلى 04 م	15 فرنك	45 فرنك
هذا الجزء يوفر مادة صغيرة وتحفظ لعدة سنوات					
واد تغاليمات	40 كلم	الصنوبر الحلبي	04 إلى 08 م	40 فرنك	60 فرنك
الخشب المنتج في هذه الناحية من النوع الجيد لكن كميته محدودة					
واد تلاغ والمنحدرات الشمالية للكاف	52 كلم	الصنوبر الحلبي	04 إلى 09 م	54 فرنك	70 فرنك
هذه الناحية تنتج أهم أنواع الخشب					
الضاية	68 كلم	الصنوبر الحلبي سندسان أخضر	04 إلى 10 م إلى 02 م 04 م	55 فرنك 70 فرنك	85 فرنك 120 فرنك
المختلف المصالح تأثرت كثيرا بفضل					

الحرائق						
لكنها توفر						
موارد كافية						
للحاجيات						
من خشب						
البناء						
للمصالح						
العمومية						
والاستيطان						

المصدر: CAOM : 50/1

4- قانون الغابات وإجراءاته القمعية :

لقد أوجدت السلطات الاستعمارية قانونا تنظيما خاص بالأهالي الجزائريين عرف بقانون الغابات la loi forestière بحجة حماية الغابات من (عبث الأهالي) رغم معرفة السلطات الفرنسية بأهمية الغابات في الحياة اليومية للأهالي، خاصة عندما جردوا من أراضيهم الخصبة مما جعلهم يفرون إلى الأراضي الجبلية والصحراوية و على أطراف الغابات التي استخدمت كمصدر رزق ، فأبدت السلطات الاستعمارية انزعاجها من استغلال الأهالي للغابات، فقررت أن تطبق قانون الغابات السائد في فرنسا على غابات الجزائر. رغم أن القانون الفرنسي وضع لمناطق قليلة الكثافة السكانية وبالتالي لا يمكن تطبيقه في الجزائر، كما اتبعت هذا القانون بمجموعة نصوص من المراسيم والقرارات والقوانين لا تختلف عن بعضها البعض فيما يتعلق بتشديد العقوبات على كل مخالف . (Noushi.A.1959.527)

اندلعت خلال صيف 1873 م حرائق جديدة والتهمت 75.313 هكتار، ويرجع ذلك حسب السلطات الاستعمارية إلى عدم اليقظة، ووضع الحاكم العام -شنزي- Chanzy الجزائر في حالة الاستنفار القصوى، ونددت الصحافة بذلك: -روح المتوحشين المتعصين الذين يدمرون بانتظام ثروة هائلة لجلب الخراب إلى المستعمرة-. و قد خلصت لجنة عليا حول الحرائق في اجتماع بعناية بعد التحقيق أنه لا توجد مؤامرة، بل سلسلة من الأسباب الطارئة، أهمها الممارسات التقليدية للأهالي بإشعال النار في الأعشاب والخشب لخلق مراعي جديدة وتحسين الأراضي الزراعية، ورغم العدد الكبير من منفذي هذه العمليات فقد حكم عليهم بالإعدام وآخرون بالأعمال الشاقة طول حياتهم .

(Ageron.C.2005:111)

و عليه عملت السلطات الاستعمارية جاهدة على إبعاد الأهالي عن استغلال غاباتهم ، فقد اتخذت إجراءات قاسية في هذا المجال من طرف السلطة العسكرية ضد الاستفادة من الخشب الميت أو الرعي أو حتى الهجرات الدورية للقبائل العربية الجنوبية إليها ، فبغاية القطارنية منع الأهالي من استغلال الغابة من أجل صنع قطع البناء المختلفة كأعمدة الخيم و المحارث . في المقابل قدرت الكمية المتوسطة للاستهلاك الاستعماري الخاص بالوقود بسيدي بلعباس بـ15000 قنطار تقريبا منها 3000 م³ خشب التدفئة و900 قنطار من الفحم ، ويستهلك الجيش 8000 قنطار أي 1500 م³ يوفرها المقاول حيث يزود من طرف المستوطنين ، أما الاستهلاك الخاص بالضاية فاعتبر ضئيل قدرت الكمية السنوية بـ 250 م³ .

قدر استهلاك الوقود بمنطقة سيدي بلعباس سنويا 4850 م³ من خشب التدفئة ، و900 قنطار من الفحم أما التموين فكان نصفه من الأهالي والنصف الآخر من الأوربيين بعد أن استوطنوا المنطقة، كما

استهلك الأهالي ما قدره تقريبا بـ 7000 عمود أما سعرها فهو 50 فرنك للمائة. (Ageron.C.2005:108)

في مذكرة بتاريخ 24 جويلية 1854م أكد وزير الحرب نيته على قمع الجرائم الغابية ، خاصة الحرائق مع التطبيق الصارم للإجراءات وإقامة إجراءات جديدة مثل مسؤولية القبائل في هذا المجال .
أما المساحات التي مستها الحرائق فكانت واسعة ما يوضحه الجدول التالي:

السنة	المساحة/ هكتار	السنة	المساحة/ هكتار
-1873	50.000	-1906	29.782
1876		1915	
-1876	37.740	-1916	59.097
1885		1925	
-1886	48.656	-1926	23.734
1895		1935	
-1896	38.037	-1936	36.854
1905		1946	

المصدر: Charles. R. Ageron : Op.Cit page 72.

لا يمكن أن يعزى تدمير هذه المساحات إلى السكان، في الواقع تشير التقارير إلا أن 23 ■ فقط هي نتيجة لأسباب مقصودة(مصلحة أو ضغينة)، تراجع رزق الفلاح وارتفاع الغرامة جعله لا يستطيع تحملها، بالإضافة إلى المنع الدوري ست سنوات متتالية بعد كل حريق. تستعمل الإدارة الاستعمارية مبدأ المسؤولية الجماعية كسلاح قوي تهدف منه في المقام الأول تقويض أسس كل مقاومة ممكنة ومحتملة للفلاحين خصوصا سكان الجبال بالإضافة أن الحريق أصبح مصدرا هاما من الضرائب للإدارة الاستعمارية(Ageron.C.2005:111) .

من خلال مرسوم 07 أوت 1867م خصصت الحكومة الفرنسية مجاناً لأصحاب الامتيازات أجزاء الغابات المتضررة من الحرائق منذ 1863م ، كما تلقى جميع المتعاملين مجاناً امتيازات كتتمثيل للمصروفات السابقة، ثلث الغابات التي لم تتعرض للحرق، أما الثلثين الآخرين، فبيعت بثمان جذاب تراوح بين 225 و 325 فرنك للهكتار الواحد، حسب العمر والكثافة وتدفع أقساط سنوية لمدة عشرين سنة. (Ageron.C.2000:109)

كلف السيد -شيري- Cherrire رئيس مصلحة الغابات بوهران دراسة هذه المسألة وإبداء رأيه في الإجراءات الجديدة و المتمثلة في إقامة شريط عازل حول الكتل المشجرة مع تثبيت الأهالي في ملكيات أراضي قريبة من الغابات، حيث تكون تحت مسؤوليتهم . في نوفمبر 1850 م أقر مجلس الحكومة مجموعة من المواد القمعية ضد الأهالي تنص على :

المادة 19: كل حريق في الغابة يتسبب فيه أحد الأهالي الذي أشعل أو نقل النار خلافاً لأحكام المادة 148 من قانون الغابات تتحملة القبيلة وتكون مسؤولة عن العقوبة.

الحاكم العام هو القاضي الوحيد في حالات المسؤوليات.

المادة 29: أي شخص يشعل النار دون إذن مسبق في الخشب، الغابات أو الأشواك المتواجدة في ملكيته يعاقب بغرامة مالية قدرها بين 20 و 100 فرنك .

-أي شخص يقوم بإشعال النار دون إذن مسبق في العشب أو النباتات في أراضي ملك له على مسافة 200 متر من الأخشاب أو أشواك الغابات أو 100 متر من قش أو تبن حسب الحالات يعرض للغرامات المذكورة في المادة 148 لقانون الغابات أو المادة 10 لقانون 06 أكتوبر 1791 للشرطة

الريفية . إذا توسع الحريق في الملكية تكون الغرامة من 50 إلى 500 فرنك وفق المادة 458 من قانون العقوبات.

في كل الحالات يمكن أن تسلط عقوبات السجن ضد الأهالي مدتها بين 06 أيام إلى 06 أشهر.

المادة 31: العقوبات الموجودة في المادة 29 تتضاعف في حالة تكرير الجرم طبقاً للمادة 200 من قانون الغابات و المادة 04 لقانون 06 أكتوبر 1791م. عند إشعال الحريق في أرض قبيلة من طرف سكانها الأهالي ، يعلن الحاكم أن كل القبيلة مسؤولة وبالتالي تعاقب بغرامة مالية تفرض عن طريق العدالة (BIB AOM/30795/1895).

اعتبرت هذه المواد في مجملها رادعة خاصة عند تحميل قبائل المنطقة أي مسؤولية بمجرد إشعال النيران دون ترخيص ولو على مسافة بعيدة ، فنية الاستعمار من خلال ذلك هو حل تلك العلاقة الحميمة الموجودة منذ القدم بين الغابة و السكان المجاورين.

كما لا يعتبر سكان الغابات مسؤولين فقط عن حرائق الغابات، لكن يجب أن يشاركوا أيضاً في مجال حماية ومراقبة الغابات في فصل الصيف لمنع انتشار الحرائق، وبالتالي العودة إلى ممارسات القرون الوسطى. لقد تأثر الشعب كثيراً بهذه القوانين، أكثر من قانون الأهالي وهو انعكاس لنظام استعماري يزداد سوءاً، ليس فقط بالريف بل حتى في المدن ، فقد أصبح الإداري المسؤول الحقيقي فمرسوم 29 أوت 1874 ألغى مجلس حقوق المسلمين، و خفض تدريجياً عدد القضاة كما هاجمت الصحافة الاستعمارية القضاة المسلمين. في سنة 1903م صدر قانون للغابات لم يأت بالجديد سوى بعض التغيرات القليلة، حيث أكد على القوانين السابقة مع تغير طفيف هو التخفيض من الغرامات، ومع ذلك المادة 127 تطالب سكان الغابات بالمشاركة في حراسة الغابات من 01 جويلية إلى 01 نوفمبر من كل سنة، كما حددت المادة 120 غرامة مالية بين 50

فرنك و 200 فرنك للهكتار بالنسبة لجرائم الحرائق. (1977:69)
(SARI. D.)

بعد تشكيل مناطق واسعة جداً، عازمت مصلحة الغابات وتحت ذريعة الحفاظ على التربة والمياه لاحتياجات الاستعمار، على قمع السكان بمناطق الغابات، ليس فقط من أجل تطبيق القانون لكن أيضاً من أجل تعميم نظام الاستغلال لفترة معينة من الفلاحين ، كما يحظر قانون 17 جويلية 1874 م جميع أنواع الرعي مدة ست سنوات داخل الغابات المحترقة، للحد من عمليات الحرق للاستعمال الرعوي، كما أمرت السلطات الاستعمارية بفرض حظر على حرق الحشائش اليابسة والشجيرات، و تقرر ابتداءاً من 01 جويلية إلى 01 نوفمبر أنه لا يمكن لأحد إشعال النار داخل أو على بعد 200 متر من الغابات والأحراج ، كما حددت لائحة إدارية عامة استخدام النار داخل الأكواخ ووضع المخيمات على الأراضي الحرجية. أخيراً لمكافحة الحرائق فرضت خدمات ضرورية كمراكز الحراسة، جولات من جميع الأنواع على الأهالي، و عليه سوف يكرس هذا القانون الغير الملئم تماماً والضرار على اقتصاد الأهالي إلى غاية الأيام الأخيرة للاستعمار رمزا للهيمنة الفرنسية.
(Ageron.C.2005:113)

بلغت المحاضر الرسمية ضد الأهالي سنة 1881م 7883 ، في 1885م 11101، 1887م 14753 و في 1888م 15585 ، أم في الفترة الممتدة بين 1883م إلى 1889م بلغ 96750 محضر ، أما الغرامة المالية فقد بلغت 1.265 مليون فرنك في سنة 1886م و 1.321 مليون فرنك في 1888 و 1.658 مليون فرنك في سنة 1890م، وبالتالي فهي مبالغ هامة تدخل في إطار العقوبات الجماعية وتمثل 10 مرات الضرائب السنوية. لقد ازداد الضغط يوماً بعد يوم وذلك من خلال زيادة المحاضر الرسمية التي انتقلت من 35921 في سنة 1907 إلى 46446 سنة

1920 وذلك بالتوازي مع ارتفاع عدد حراس الغابات إلى 902 سنة 1914 مقابل 515 سنة 1890. (SARI. D. 1977:76)

تقرر في قانون الغابات الجزائري توفير عمال ثانويين لاحترام القوانين ، فهي الحلول الوحيدة بالمنطقة لضمان وحماية الغابات. أما عدد الحراس المتوفر حتى يتمكن من حراسة المراكز الكبرى بمقاطعة وهران فهو كالتالي :

- وهران : 02 حراس فرنسيين 07 من الأهالي
 - مستغانم : 01 حارس عريف 01 حارس فرنسي 03 من الأهالي
 - معسكر : 01 حارس عريف 03 حراس فرنسيين 08 من الأهالي
 - سيدي بلعباس: 01 حارس عريف 02 حراس فرنسيين 03 من الأهالي
 - تلمسان : 01 حارس عريف 02 حراس فرنسيين 09 من الأهالي
- أما بمنطقة سيدي بلعباس فتكون الموظفون من عريف ، المعين بالضاية وثلاث حراس من الأهالي وحارس فرنسي و حارسين من الأهالي بغابة تنيرة وحارسين فرنسيين بسيدي علي بن يوب (C.A.O.M 50/1)

بمبادرة من الجنرال Osmont قرر الجنرال Chanzy بأن يعهد للجيوش حماية الغابات لوقت محدد، وقد درس مجلس الحكومة هذه المسألة في 21 أكتوبر 1875م وقدم الجنرال -شنزي- هذا العرض كضرورة لتجميع الجهود لمصلحة الغابات، لكنه أشار إلى أن السكان الأصليين في كثير من الأحيان ضحايا الجهل، فيما يخص الغابات أين يمنع رعي الماشية أو قطع الأخشاب. (Ageron.C.2005:113)

كما كشف تحقيق دقيق آخر عن الأسباب المتعددة للحرائق حيث سجل العديد من الإهمال، إهمال العمال الأسباب في صنع الفحم، ممارسات الأهالي الذين سعوا لإزالة النحل من خلاياه، شرارات من القاطرات. ووفقا لمسؤولي الغابات فإن الأهالي أصبحوا أغنياء من خلال

جمعهم للحلفاء، فحصلوا على قطع جديد من الماشية وشكلوا مراعي جديدة بإشعال النيران. (Ageron.C.2005:115)

لقد تضاعفت العقوبات وامتدت إلى العديد من المناطق سواء في الشرق أو الغرب، فمعالجة 26 جنحة للبلدية المختلطة الضاية ، تلخص بمفردها تطبيق نظام الغابات، وعليه فبعد حريق أكتوبر 1876 بغابة الضاية فرضت على مجموعة من الدواوير غرامة مالية قدرها 41968.13 فرنك. ظهرت حرائق أخرى سنة 1877، 1878 و 1879 حيث لم يتمكن السكان المعاقبين من دفع 27.978.75 فرنك، فمنحهم قرار 20 جانفي 1880 إعفاء بـ 6.945.69 فرنك ، واعتبر قائد مقاطعة وهران أن هؤلاء السكان ونتيجة الانخفاض الكبير في موادهم التجارية والزراعية أصبحوا في وضع غير مريح. (SARI. D. 1977:63)

تهدف الإجراءات التي فرضها الاستعمار والقوانين التي سنّها إلى الحفاظ على المصلحة الاقتصادية للاستعمار بغابات منطقة سيدي بلعباس ، فقد ارتبط جزء كبير من الاقتصاد الفرنسي بغابات الجزائر واستنزفت هذه الثروات لفترة طويلة ، فعرضت الآلاف من المناقصات لاستنزافها و صدرت موادها الأولية إلى المصانع الفرنسية ، فمثلا قام محافظ الغابات لوهران بعرض مناقصة بسيدي بلعباس يوم 28 جوان 1883م لحصد الحلفاء والديس و الدوم.

ذلك :

محتوى/ هكتار		الوضعية		تعيين الحصص	أسماء الغابات	المنطقة	المتنحية
المجموع	الغابات	بلدية	دوار				
غابات حكومية							

8305	8305	البلدية المختلطة مكرة	ماسر	كل الغابة	تنيرة	سيدي بلعبا س	سيدي بلعباس
2171	1482 689	البلدية المختلطة مكرة	ماسر	الغابتين	سيدي يوب وحاسي دحو	سيدي بلعبا س	سيدي بلعباس
3002	2100 902	المختلطة لبوخنيفيس	تافيدا س	الغابتين	ماسر وسيدي علي بن يوب	سيدي بلعبا س	سيدي بلعباس
3002	2100 902	المختلطة لبوخنيفيس	تافيدا س	الغابتين	ماسر وسيدي علي بن يوب	سيدي بلعبا س	سيدي بلعباس
غابات بلدية							
577	577	المختلطة لمكرة	تلموني	كل الغابة	حمام مراز	سيدي بلعبا س	سيدي بلعباس
1404	1404	المختلطة لبوخنيفيس	تافيدا س	كل الغابة	خليج الزبوج	سيدي بلعبا س	سيدي بلعباس

المصدر: CAOM : 50/1 : adjudication du droit de récolte de l'alfa, du diss et du palmier nain dans les lois de l'état et des communes

عرفت الجزائر حرائق هامة منذ سنة 1865م وهي الأكثر كارثية التي مست الجزائر الفرنسية، اعتبرت سنة 1881 سنة جافة وقاتلة للماشية حيث لم تعرف السنوات الثلاث من قبل حرائق هامة (المساحات المحترقة في 1878 : 8156 هكتار، 1879م : 17663 هكتار ، 1880م : 20881 هكتار).


كانت المواد القابلة للاشتعال وفيرة للغاية وتآثر 169.056 هكتار من أراضي الغابات منها 91500 هكتار مستها النيران . بلغ مقدار الضرر من خلال تصريجات الضحايا 9.936.000 فرنك ووفقا لدائرة الغابات بلغت 9.042.440 فرنك ، و لأول مرة تم تطبيق الحبس الجماعي في مجال الحرائق ، فقد صدر 100 حكم مست 99 مجمع للأهالي، 53 غرامة مالية جماعية 46 عزل جماعي. فالهدف ليس فقط معاقبة السكان الأصليين ولكن أيضا محاولة السلطات الاستعمارية توفير وسيلة لدفع الأموال لملاك الغابات عن الخسائر التي أصابتهم.

(Ageron.C.2005:117 et118)

الجدول التالي يوضح عدد الحرائق التي عرفتها الغابات من 1881 إلى 1890:

عدد الحرائق	السنة
244	1881
130	1882
148	1883
147	1884
285	1885
288	1886
395	1887

311	1888
309	1889
202	1890



منحنى بياني يبرز تطور عدد الحرائق في الغابات من 1881 إلى 1890

في الفترة الممتدة بين 1875 إلى 1880 معدل المساحات المحترقة بلغت كل سنة 24000 هكتار أما بين 1881-1886 ارتفعت إلى 41000 هكتار ثم إلى 48500 هكتار بين 1887 إلى 1892 وإلى 54900 هكتار بين 1893-1897. لم تعد ترى الحكومة في فعالية القمح الجماعي، كما لم تعد تؤمن حتى في سوء نية الأهالي لأن في 100 حريق ، 12 فقط نسبت لهم، مقابل 60 لحوادث أو اللامبالاة ، و28 المتبقية لأسباب غير معروفة. فكانت معدلات الغرامات لا تصدق: فأول جريمة رعي الأغنام تغرم بـ 02 فرنك للخروف و 04 فرنكات للعنزة، الجريمة الثانية تتضاعف وتضاف على الأولى ثم تأتي رسوم العدالة إذا لم يكن الدفع فوري. (Ageron.C.2005:125)

بعد عشر سنوات من التطبيق الصارم لقانون الغابات ، كانت أولى بوادر التغيير في الرأي، فمصلحة الغابات التي تعتقد أنها مسؤولة عن

تدمير أي شجرة ، تظن نفسها غير مسؤولة عن محنة هذا الشعب ، وكانت تفكر دائماً في أمن ومصالحة الاستعمار، ما أدى إلى تكوين جيش من المتسولين واليائسين الحاقدين على الاستعمار غير مباليين بالاستعمار وقوانينه. (Ageron.C.2005:128)

تسارعت عمليات إزالة الغابات نتيجة لاستهلاك الفحم والخشب وحرائق الغابات ، سمح للرعاة بإعادة تكوين المراعي فانتشرت المفاحم المخالفة للقانون في أعماق الغابات في وقت أصبح قمع الجرائم الغابية أقل حدة. لقد توسعت الحرائق بصورة كبيرة في عام 1916م وخاصة في 1917م بسبب نقص عدد عمال خدمة الغابات. (Gilbert.M. 2010:322)

عرفت الغابات خلال الحرب العالمية الثانية (1939-1945) وضعية حرجة فابتداء من سنة 1939 كان تموين البلد من البنزين والغاز ضعيف، و لهذا تعرضت جميع الغابات لقطع مكثف وحتى النطاقات التي يصعب الوصول إليها أو التي لم يتم استغلالها من قبل، لقد كان تدمير حقيقي كما يتضح من إحصاءات الإنتاج من 1939م إلى 1946م:

المواد	الكمية
خشب	1.555.500 م ³
قصدير	11.608 ستيير (م ³)
حطب	7.031.300 ستيير (م ³)
فحم	6.000.000 ستيير (م ³)
قشرة الدباغ	134.400 قنطار
فلين	1.800.000 قنطار

الإنتاج الغابي 1939-1946.

إذا قارنا هذا الإنتاج بالفترات العادية يوضح أن الكمية المنتجة في الفترة 1939-1946 تفوق الفترات العادية بسبع مرات أكثر، وعليه تضررت تضرراً بالغاً، وتعرضت لنزيف وينبغي أن تترك في راحة لعدة سنوات ومحمية بعناية، هذا النزيف لم يتوقف عند هذا الحد فقد خضعت الغابات لآخر اختبار هو القصف المكثف بالنابالم خلال فترة طويلة من حرب التحرير.

أما الفترة الممتدة بين 1954-1962 فقد تعرضت مختلف النطاقات الغابية، بما في ذلك التي كانت بمنأى عن الاستخدام المفرط أثناء الحرب العالمية الثانية للقصف مراراً، فالإحصائيات الرسمية للمساحات المحترقة من 1956 إلى 1961 تقدر بين 60.000 هكتار و 200.000 هكتار ورغم ذلك فهي أقل من الحقيقة. وحتى يتحقق التجدد الطبيعي لابد من توفر ظروف محددة ومعينة فالفترة الممتدة بين أزميتين تكون تساوي أو أكثر من 20 سنة ومع ذلك فإن هذا الشرط الضروري ليس كافياً، فيجب أن تبقى النطاقات المحترقة بعيداً عن القطعان خلال السنوات الأولى للحرائق، حتى تنمو النباتات الأولى بانتظام، هذين الشرطين غير مجتمعين في الواقع بين الاستغلال المفرط من 1939 إلى 1946 والقصف المكثف بالنابالم من 1954 إلى 1962، فالمدّة كانت قصيرة جداً ومع ذلك لا يمكن للتجديد أن ينجح إلا في المناطق البعيدة عن السكان و الثورة الحيوانية.

(SARI. D.1977:125)

خلال الفترة الاستعمارية تعرض المزارع الجزائري لعملية سلب واسعة النطاق وممنهجة أسفرت على فقدان كل الأراضي

الغنية تقريبا لجميع الفلاحين الصغار. من جهة أخرى وقعت عمليات تشريد المالكين وغير المالكين مع فقدان حقوقهم التقليدية في الرعي بالمراعي والغابات الشاسعة، و في نهاية المطاف فقدان وسائل العيش نتيجة لتدابير التجميع والطرده إلى الأراضي الغير الصالحة لزراعة المحاصيل. كل هذا أدى إلى إنشاء خزان من اليد العاملة الرخيصة جدا التي يبحث عنها في مجال توسيع الكروم، لكن غير مستخدمة على نحو متزايد نتيجة التوسع في المحاصيل السنوية الميكانيكية، في حين أن عملية السلب تزداد وتترافق في نهاية المطاف إلى تعطيل الزراعة التقليدية ، أدى في بداية القرن العشرين إلى هجرة مستمرة للمحرومين والخماسة نحو التجمعات التي تم تطويرها بشكل مصطنع ، وخلق التفرقة العرقية والاجتماعية يمكن ملاحظتها في كل من مورفولوجية وهيكل العديد من المناطق الحضرية.

قائمة المصادر و المراجع

الأرشيف

- C.A.O.M 50/1 : Statistique forestière de la province d'Oran.
- C.A.O.M 50/1: Renseignement sommaires sur les forêts de la province □
d'Oran du 30 aout 1854
- C .A.O.M 50/1: A/S des forêts du cantonnement de Sidi Bel Abbés .
- BIB AOM/30795/1895 : le messenger de l'ouest du 04-01-1895 N 97.□

المراجع:

- Ageron ، R. Charle.2000: les Algériens musulmans et la France 1871-1919، Alger : EDIF Tome I.
- Ageron ، R ، Charles. 2005.Les Algériens musulmans et la France, 1871-1919, Paris: Edition Bouchene. Tome 1.

- Behaghel ، A. 1870 L'Algérie, conquête et colonisation ، Paris: Ed E. Dentu.
- Bégné ، Camille.1957. L'économie agricole de l'Algérie: Edition du millénaire .
- Boudy ، P.1952. Guide forestier en Afrique du nord. Paris: Ed la maison rustique.
- Lapie ، G et Maige, A.1914. Flore forestière de l'Algérie. Paris: Ed E. Orlhac.□
- Meynier (Gilbert). L'Algérie révélée2010, Alger: Edition el maarifa .
- Noushi ، André. 195. Notes sur la vie traditionnelle des populations forestières Algérienne. annales de géographie. volume 68 numéro 370.
- Sari ، Djilali .1977. la dépossession des fellahs 1830-1962, Alger : Edition SNED.